

فتح المعين بشح قرة العين

ولا على من شرب لتداو وإن وجد غيرها كما نقله الشیخان عن جماعة وإن حرم التداوى بها فائدة كل شراب أسكر كثیره من خمر أو غيرها حرم قلیله وكثیره لخبر المصحیحین كل شراب أسكر فهو حرام وخبر مسلم كل مسکر خمر وكل خمر حرام ويحد شاربه وإن لم یسکر أي متعاطیه وخرج بالشراب ما حرم من الجامدات فلا حد فيها وإن حرمت وأسکرت بل التعزیر كثیر البنج والخشیشة والأفیون ویکرہ أكل یسیر منها من غير قصد المداومۃ ویباح لحاجة التداوى أربعین

جلدة